S

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.
GENERAL

S/18544
24 December 1986
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

رسالة مؤرخة في ٢٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦
موجهة الى الامين العام من القائم بالاعمال
المؤقت في البعثة الدائمة لجمهورية ايران
الاسلامية لدى الامم المتحدة

يشرفني أن احيل اليكم طيه نص بيان بموقف جمهورية ايران الاسلامية من بيان مجلس الامن الصادر في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ .

وسيكون من دواعي عظيم التقدير لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الامن .

(توقيع) محمد جواد ظريف
القائم بالاعمال المؤقت

المرفق

نص بيان بموقف جمهورية ايران الاسلامية من
بيان مجلس الامن الصادر في ٢٢ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٨٦

في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، أصدر مجلس الامن التابع للامم المتحدة ، وقد احاط علما بتقرير الامين العام (S/18480) ، بيانا يتعلق بالحرب التي فرضها العراق على جمهورية ايران الاسلامية . ومن الواضح ان هذا البيان لا يعبّر عن موقف ينبثق من دراسة دقيقة لتقرير الامين العام . فعلى الرغم مما جاء في الفقرة ٦ من التقرير من أن "الطرفين .... لا يبديان الآن أية درجة من التطابق يمكن ان تشكل اساسا لعرض مقترحات محددة ترمي الى إعمال القرار ٥٨٢ (١٩٨٦)" دعا مجلس الامن الى تنفيذ القرار المذكور ، وهذا يمثل نهجا غير واقعي وغير عملي .

وكما جاء في البيانات السابقة الصادرة عن وزارة خارجية جمهورية ايران الاسلامية ، تنعدم الحيدة في قراري مجلس الامن ٥٨٢ و ٥٨٨ ، المتخذين بمبادرة من الدول العربية التي ما فتئت تقدم دعما كاملا لنظام الحكم العدواني العراقي خلال الحرب المفروضة ، واللذين لم يلتمسا اشتراك جمهورية ايران الاسلامية وتعاونها . وعلاوة على ذلك ، فإن تشديد المجلس على المبدأ الهام المتمثل في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية دون الاشارة الى المبدأ الاساسي المتمثل في عدم الاعتداء - - وانتهاك العراق لهذين المبدأين هو سبب النزاع الحالي وجوهره - ليس إلا كشفا للطريقة الانتقائية التي يعالج بها مجلس الامن ميثاق الامم المتحدة . وليس هناك حاجة الى تذكير مجلس الامن بانه وفقا للمادة ١ من الميثاق يجيء "قمع أعمال العدوان" قبل تسوية المنازعات بالوسائل السلمية .

وتكرر حكومة جمهورية ايران الاسلامية التأكيد مرة اخرى على انه طالما لم تتوفر لمجلس الامن الارادة السياسية اللازمة لاتخاذ موقف واضح لا لبس فيه إزاء العدوان العسكري الشامل الذي بدأه العراق ضد جمهورية ايران الاسلامية في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، ستظل فقرات القرار ٥٨٢ المتعلقة بوقف الاعمال العدائية غير قابلة للتطبيق . بيد أن اجزاء القرار ٥٨٢ المتعلقة بجوانب اخرى من الحرب المفروضة ، وكذلك المقترحات الواردة في الفقرة ٥ من تقرير الامين العام ، توفر أسسا ايجابية للجهود

المتواصلة التي يبذلها الامين العام ومجلس الامن وتؤكد جمهورية ايران الاسلامية من جديد رغبتها واستعدادها للتعاون في إطار هذه المقترحات . وفي أعقاب المحاولات العراقية لتدويل الحرب المفروضة وتوسيع نطاقها ، تكرر جمهورية ايران الاسلامية مقترحها المتعلق بوضع ترتيبات أمنية اقليمية ، ثنائية او متعددة الاطراف ، تتمشى مع القانون الدولي وتقوم على احترام السلامة الاقليمية والاستقلال السياسي لبلدان المنطقة والبقاء على الحياد من قبل الاطراف غير المشتركة في الحرب المفروضة . ولا تزال جمهورية ايران الاسلامية مستعدة للتعاون تعاونا كاملا في استطلاع امكانيات التوصل الى ترتيبات امنية مناسبة لاحلال الامن على المدى الطويل في منطقة الخليج الفارسي ولوضع مثل هذه الترتيبات .

ويتعلق الجزء الثاني من بيان مجلس الامن بضرورة مراعاة القانون الانساني الدولي وغيره من القوانين التي تخضع لها المنازعات المسلحة . وقد التزمت جمهورية ايران الاسلامية بهذه القوانين على الدوام التزاما دقيقا وأقرتها إقرارا كاملا . ومما يتسم بالاهمية والالحاح الشديدين في هذا الصدد توسيع نطاق النزاع عن طريق تصعيد العراق لهجماته على الاهداف المدنية الصرف ؛ وقد قدم فريق الامم المتحدة للتفتيش المرابط في طهران تقارير الى الامين العام عن هذه الهجمات . ومن ثم ، يتعين على مجلس الامن والامين العام ان يقوما ، عن طريق التدابير الجدية الفعالة ، بدور ايجابي وبناء في التخفيف من معاناة المدنيين وسكان المناطق المدنية . وترحب حكومة جمهورية ايران الاسلامية بجميع المقترحات والجهود الرامية الى تحقيق هذا الغرض .

- - - - -